

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٥٨ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

**قرار:**

**مادة ١** - يُرفض طلب السيد / علي محمد يوسف الخطيب (الفلسطيني الجنسية) اكتساب جنسية والده المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعي الأمنية .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٢/١٠/٣١

وزير الداخلية

أحمد جمال الدين